

حكم أنفحة الأبقار من بلاد غير اسلامية

السؤال :

بالنسبة لمادة الأنفحة المستخدمة في صناعة الأجبان

أجبتم بأنها إن لم تكن متخذة من حيوانات محرمة اللحم فهي جائزة

السؤال : إن كانت متخذة من الأبقار مثلا ، لكنها من بلاد غير اسلامية فهل هي جائزة دون احراز التذكية فيها ؟

الجواب :

جائزة في الفرض المذكور.